



# كتيب الجمعية العمومية شركة الف ميم ياء

# جدول أعمال الجمعية العمومية

1	الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 ومناقشته.
2	الاطلاع على القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 ومناقشتها.
3	التصويت على تقرير مراجع الحسابات للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023م.
4	التصويت على تعيين مراجع حسابات للشركة، من بين المرشحين بناءً على توصية لجنة المراجعة، وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للفترات التالية (الربع الأول والربع الثاني والربع الثالث) والسنوات من السنتين الماليتين 2024م و 2025م وتحديد اتعابه.
5	التصويت على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية على المساهمين عن العام 2023م بواقع (2) ريال للسهم والتي تمثل 20% من القيمة الاسمية للسهم، وإجمالي مبلغ (14,000,000) أربعة عشر مليوناً ريال سعودي، على أن تكون الأحقية للمساهمين المالكين للأسهم بنهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة والمقيدين في سجل مساهمي الشركة لدى شركة مركز ايداع الأوراق المالية (مركز الإيداع) في نهاية ثاني يوم تداول يلي تاريخ الاستحقاق.
6	التصويت على صرف مبلغ (620,000) ريال مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023م.
7	التصويت على تعديل لائحة عمل لجنة المراجعة (مرفق).
8	التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2023م.



# نموذج التوكيل

# نموذج التوكيل

السادة المساهمين الكرام

نفيدكم بأن نموذج التوكيل غير متاح بسبب عقد اجتماع الجمعية العامة " عن بعد " عن طريق وسائل التقنية الحديثة، وعليه ندعو جميع مساهمي الشركة إلى استخدام التصويت الإلكتروني عن بعد، وذلك عبر الموقع الإلكتروني الخاص بخدمة تداولاتي:

[WWW.TADAWULATY.COM.SA](http://WWW.TADAWULATY.COM.SA)



تقرير لجنة المراجعة عن السنة المالية  
المنتهية في 31 ديسمبر 2023م ومناقشتها.



شركة ألف ميم ياء للمعدات والأجهزة الطبية  
شركة مساهمة بسجل تجاري رقم 4030186415 برأس مال قدره 70,000,000 ريال سعودي

## تقرير لجنة المراجعة

## تقرير لجنة المراجعة لعام 2023م

### الرقابة الداخلية:

تقع على عاتق الإدارة التنفيذية للشركة مسؤولية التأكد من وجود نظام فعّال للرقابة الداخلية، والذي يتضمن العمليات والإجراءات التي وضعتها الإدارة التنفيذية - تحت إشراف من مجلس إدارة الشركة - لإنجاز أهدافها الاستراتيجية وحماية موجوداتها وضمان تنفيذ جميع الأعمال وفقاً للسياسات والإجراءات واجبة التطبيق.

وقد وضعت الإدارة إطاراً متكاملًا للرقابة الداخلية حسب توجيهات الجهات التنظيمية ذات العلاقة في المملكة العربية السعودية وإرشاداتها المتعلقة بنظام الرقابة الداخلية. وتبدأ هذه الضوابط الرقابية الداخلية بحوكمة الشركات التي تُحدد الأدوار والمسؤوليات المنوطة بأعضاء مجلس الإدارة ولجانها الفرعية والتي تشمل اللجنة التنفيذية ولجنة المراجعة ولجنة الترشيحات والمكافآت.

وتقدم لجان الإدارة الدعم لمجلس إدارة الشركة في مهام الرقابة والمعالجة للمخاطر الرئيسية المتعلقة بالاستراتيجية والأداء المالي والتقنية وإدارة الموجودات والمطلوبات والعمليات والجوانب القانونية والمتطلبات التنظيمية وأمن المعلومات. كما تُبذل كافة الجهود الحثيثة والمتكاملة من جميع الجهات المعنية بالشركة لزيادة كفاءة وفعالية البيئة الرقابية في جميع عمليات الشركة من خلال المراجعات المستمرة وضمان تناسق وتكامل الإجراءات من أجل معالجة نقاط الضعف التي قد تحدث في البيئة الرقابية. وتكون جميع الجهات المعنية في الشركة، تحت إشراف من الإدارة التنفيذية العليا، مُكلفة بتأكد من معالجة تلك الفجوات الذي يتم الكشف عنها من خلال التقييم الذاتي للمخاطر والضوابط الرقابية التي تطبقها الجهات داخلياً، أو من خلال المراجعين الداخليين والخارجيين.

ويتضمن نطاق عمل إدارة المراجعة الداخلية تقييم كفاية نظام الرقابة الداخلية وكفاءته، مع ضمان تطبيق جميع السياسات والإجراءات واجبة التطبيق وضمان الالتزام بها.. ويطلع مجلس الإدارة على محاضر اجتماعات وتوصيات وقرارات لجنة المراجعة بصفة دورية منتظمة من أجل القيام بالتقييم المستمر لفعالية نظام الرقابة الداخلية لاكتشاف ما قد يعترضها من قصور في التطبيق العملي لها ولمعالجة أوجه القصور التي قد تنشأ نتيجة لتغير الظروف.

### نتائج المراجعة السنوية لفعالية إجراءات الرقابة الداخلية:

قامت لجنة المراجعة خلال السنة بالتركيز على المسائل والمشاريع ذات الأولوية و متابعة الأمور المتعلقة بكفاية وفعالية الإجراءات الرقابية، بالإضافة إل الأعمال الأخرى.

وقد قامت لجنة المراجعة بالنظر للتقارير المالية الإدارية الداخلية وتقارير مراجعي الحسابات الخارجيين التي أجريت خلال عام ٢٠٢٣م للتأكد من فعالية الضوابط والإجراءات الرقابية الداخلية، بالإضافة إلى وجود الأنظمة والإجراءات التنظيمية المطلوبة لتحديد وتقييم وإدارة المخاطر الكبيرة التي قد تواجهها الشركة وتطبيقها على مدار هذا العام، مع الأخذ بعين الاعتبار أنه لا يمكن التأكيد بشكل مطلق على شمولية عمليات التقييم من قبل المراجع الخارجي، حيث يتم التقييم من خلال فحص عينات عشوائية للإدارات المختلفة بهدف الحصول على تأكيدات معقولة على فعالية إجراءات الرقابة الداخلية .

وبناءً عليه، به، ترى الإدارة أن بيئة ونظام الرقابة الداخلية المعمول به في الشركة حالياً يحتاج إلى مزيد من التحسين، حيث تتم مراقبته بصورة منتظمة لعمل التحسينات اللازمة، وتستمر الإدارة في سعيها الدائم لتعزيز وتطوير نظام الرقابة الداخلية.

رأي لجنة المراجعة:

استناداً إلى التقارير الدورية التي عرضت على لجنة المراجعة خلال العام المالي المنتهي بتاريخ 31 ديسمبر 2023م من قبل الإدارة التنفيذية والمراجعين الخارجيين للشركة، فإن لجنة المراجعة تؤكد أن إجراءات الرقابة الداخلية لم تبين وجود أي ثغرات جوهرية في البيئة الرقابية لأعمال الشركة، إلا أن بيئة ونظام الرقابة الداخلية والمالية المعمول به في الشركة حالياً يحتاج إلى تحسين وتطوير خصوصاً فيما يتعلق بإعداد واعتماد وتطبيق مؤشرات قياس الأداء ووجود دليل مكتوب للسياسات والإجراءات الخاصة بالإدارات الرئيسية للشركة ووجود مصفوفة صلاحيات مكتوبة خاصة بكل إدارة وإعادة تعيين مكتب مراجعة داخلي للقيام بمراقبة وتقييم الضوابط الرقابية المطبقة من الإدارة التنفيذية ومدى الالتزام بالسياسات والإجراءات المكتوبة من قبل الإدارات الرئيسية ومدى الالتزام بمصفوفة الصلاحيات.

#### خاتمة:

امتثال من شركة ألف ميم ياء للمعدات والأجهزة الطبية بالمادة الرابعة بعد المائة من نظام الشركات الصادر عن وزارة التجارة أعدت لجنة المراجعة تقريرها بشأن الرقابة الداخلية لعام 2023م المتضمن رأيها في مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية في الشركة، وذلك ليتم استعراضه على السادة المساهمين في اجتماع الجمعية العامة.

الأستاذ/ عباس بن محمد بن سالم النهدي



رئيس لجنة المراجعة



الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة عن السنة  
المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م  
ومناقشته.



الاطلاع على القوائم المالية عن السنة  
المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م  
ومناقشتها.



التصويت على تقرير مراجع الحسابات للسنة  
المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م.



## KPMG Professional Services

Zahran Business Center  
Prince Sultan Street  
P. O. Box ٥٥٠٧٨  
Jeddah ٢١٥٣٤  
Kingdom of Saudi Arabia  
Commercial Registration No ٤٠٣٠٢٩٠٧٩٢

Headquarters in Riyadh

## كي بي إم جي للاستشارات المهنية

مركز زهران للأعمال  
شارع الأمير سلطان  
ص. ب. ٥٥٠٧٨  
جده ٢١٥٣٤  
المملكة العربية السعودية  
سجل تجاري رقم ٤٠٣٠٢٩٠٧٩٢

المركز الرئيسي في الرياض

# تقرير مراجع الحسابات المستقل

لسادة مساهمي شركة ألف ميم ياء للمعدات والأجهزة الطبية  
(شركة مساهمة سعودية)

## الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية لشركة ألف ميم ياء للمعدات والأجهزة الطبية ("الشركة")، والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، وقوائم الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر والتغيرات في حقوق الملكية والتدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة مع القوائم المالية، المكونة من ملخص للسياسات المحاسبية الهامة والمعلومات التفسيرية الأخرى.

وفي رأينا، إن القوائم المالية المرفقة تُعرض بصورة عادلة، من جميع النواحي الجوهرية، المركز المالي للشركة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية، والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

## أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم "مسؤوليات مراجع الحسابات عن مراجعة القوائم المالية" في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الشركة وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة الدولية للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلالية الدولية)، المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد التزمنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك القواعد. ونعتقد أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

## أمور المراجعة الرئيسية

أمور المراجعة الرئيسية هي تلك الأمور التي اعتبرناها، بحسب حكمنا المهني، الأكثر أهمية عند مراجعتنا للقوائم المالية للفترة الحالية. وقد تم تناول هذه الأمور في سياق مراجعتنا للقوائم المالية ككل، وعند تكوين رأينا فيها، ولا نبدي رأياً منفصلاً في تلك الأمور.

## تقرير مراجع الحسابات المستقل

للسادة مساهمي شركة ألف ميم ياء للمعدات والأجهزة الطبية  
(شركة مساهمة سعودية) (يتبع)

### الانخفاض في قيمة الأقساط والذمم المدينة لمبيعات الأقساط والذمم المدينة التجارية

راجع الإيضاحات ٣ و ٤ للتقديرات والسياسات المحاسبية على التوالي والإيضاحات ٧ و ٩ من القوائم المالية.

أمر المراجعة الرئيسي	كيفية معالجة الأمر أثناء مراجعتنا
<p>كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، بلغ إجمالي الذمم المدينة لمبيعات الأقساط ورصيد الذمم المدينة التجارية ١٠٢,٢ مليون ريال سعودي (٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م: ٨٥,٣ مليون ريال سعودي).</p> <p>قامت إدارة الشركة بتطبيق نموذج خسائر ائتمانية متوقعة مبسط لتحديد مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة على الذمم المدينة التجارية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م. ويتضمن نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة استخدام افتراضات مختلفة وعوامل الاقتصاد الكلي ودراسة الاتجاهات التاريخية المتعلقة بخبرة الشركة في تحصيل الذمم المدينة التجارية والذمم المدينة لمبيعات التسسيط وفقاً لمتطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي (٩) "الأدوات المالية".</p> <p>لقد اعتبرنا هذا أمر مراجعة رئيسي بسبب الأحكام والتقديرات المتعلقة بتطبيق نموذج الخسارة الائتمانية المتوقعة والتأثير على الذمم المدينة لمبيعات الأقساط وأرصدة الذمم المدينة التجارية.</p>	<p>تضمنت إجراءات المراجعة ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• حصلنا على فهم لعمليات الإدارة لتحديد قيمة الذمم المدينة التجارية ومخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة؛</li> <li>• تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية للشركة المتعلقة بتحقيق الإيرادات من خلال الأخذ بالاعتبار متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي ٩؛</li> <li>• الحصول على تفهم لتقييم الإدارة للانخفاض في قيمة الذمم المدينة التجارية ونموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة وتقييم ملاءمة الافتراضات المستخدمة؛</li> <li>• اختبار الافتراضات الهامة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالاتجاهات التاريخية التي تم استخدامها لحساب احتمال التخلف عن السداد والخسارة المتوقعة عند التخلف واختبار الدقة الحسابية لنموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة وملاءمة المخصص المسجل. بالإضافة إلى ذلك، قمنا بإشراك الإخصائي الداخلي لدينا لمراجعة مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة؛</li> <li>• تقييم مدى كفاية الإفصاحات المدرجة في القوائم المالية المرفقة.</li> </ul>

### معلومات أخرى

إن الإدارة هي المسؤولة عن المعلومات الأخرى. وتشمل المعلومات الأخرى المعلومات الواردة في التقرير السنوي، ولكنها لا تتضمن القوائم المالية وتقريرنا عنها. ومن المتوقع أن يكون التقرير السنوي متاحاً لنا بعد تاريخ تقريرنا هذا.

ولا يغطي رأينا في القوائم المالية المعلومات الأخرى، ولا يُبدي أي شكل من أشكال استنتاجات التأكيد فيما يخص ذلك.

وبخصوص مراجعتنا للقوائم المالية، فإن مسؤوليتنا هي قراءة المعلومات الأخرى المشار إليها أعلاه عندما تصبح متاحة، وعند القيام بذلك، نأخذ بعين الاعتبار ما إذا كانت المعلومات الأخرى غير متسقة بشكل جوهري مع القوائم المالية، أو مع المعرفة التي حصلنا عليها خلال المراجعة، أو يظهر بطريقة أخرى أنها محرفة بشكل جوهري.

عند قراءتنا للتقرير السنوي، عندما يكون متاحاً لنا، إذا تبين لنا وجود تحريف جوهري فيه، فإنه يتعين علينا إبلاغ الأمر للمكلفين بالحكومة.

## تقرير مراجع الحسابات المستقل

للسادة مساهمي شركة ألف ميم ياء للمعدات والأجهزة الطبية  
(شركة مساهمة سعودية) (يتبع)

### مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بصورة عادلة وفقاً للمعايير المحاسبية للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، والأحكام المعمول بها في نظام الشركات ونظام الشركة الأساسي، وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية، لتمكينها من إعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهرية، سواء بسبب غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الشركة على الاستمرار وفقاً لمبدأ الاستمرارية، وعن الإفصاح، بحسب ما هو مناسب، عن الأمور ذات العلاقة بالاستمرارية واستخدام مبدأ الاستمرارية كأساس في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة لتصفية الشركة أو إيقاف عملياتها، أو عدم وجود بديل واقعي سوى القيام بذلك.

إن المكلفين بالحوكمة، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على عملية التقرير المالي في الشركة.

### مسؤوليات مراجع الحسابات عن مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهرية سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير مراجع الحسابات الذي يتضمن رأينا. إن "التأكيد المعقول" هو مستوى عالٍ من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن أي تحريف جوهرية عندما يكون موجوداً. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهرية إذا كان يمكن بشكل معقول توقع أنها ستؤثر بمفردها أو في مجموعها على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. وعلينا أيضاً:

- تحديد وتقييم مخاطر التحريفات الجوهرية في القوائم المالية، سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهرية ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز إجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم لأنظمة الرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف، وليس بغرض إبداء رأي عن فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية بالشركة.
- تقييم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى مناسبة استخدام الإدارة لمبدأ الاستمرارية كأساس في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، ما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهرية ذا علاقة بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً بشأن قدرة الشركة على الاستمرار وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهرية، فإنه يتعين علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، فإنه يتعين علينا تعديل رأينا. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الشركة عن الاستمرار وفقاً لمبدأ الاستمرارية.
- تقييم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث ذات العلاقة بطريقة تحقق عرضاً بصورة عادلة.

## تقرير مراجع الحسابات المستقل

للسادة مساهمي شركة ألف ميم ياء للمعدات والأجهزة الطبية  
(شركة مساهمة سعودية) (يتبع)

### مسؤوليات مراجع الحسابات عن مراجعة القوائم المالية (يتبع)

لقد أبلغنا المكلفين بالحوكمة، من بين أمور أخرى، بشأن النطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في أنظمة الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال المراجعة لشركة ألف ميم ياء للمعدات والأجهزة الطبية.

كما زدنا المكلفين بالحوكمة ببيان يفيد بأننا قد التزمنا بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة المتعلقة بالاستقلالية، وأبلغناهم بجميع العلاقات والأمور الأخرى التي قد نعتقد بشكل معقول أنها تؤثر على استقلالنا، وحيثما أمكن، الإجراءات المتخذة للتخلص من التهديدات أو الضمانات المطبقة.

ومن ضمن الأمور التي تم إبلاغها للمكلفين بالحوكمة، نقوم بتحديد تلك الأمور التي اعتبرناها الأكثر أهمية عند مراجعة القوائم المالية للسنة الحالية، والتي تُعد أمور المراجعة الرئيسية. ونوضح هذه الأمور في تقريرنا ما لم يمنع نظام أو لائحة الإفصاح العلني عن الأمر، أو عندما نرى، في ظروف نادرة للغاية، أن الأمر ينبغي ألا يتم الإبلاغ عنه في تقريرنا لأن التبعات السلبية للقيام بذلك من المتوقع بدرجة معقولة أن تفوق فوائد المصلحة العامة المترتبة على هذا الإبلاغ.

كي بي إم جي للاستشارات المهنية

  
عبد الله عوده الثقفي  
رقم الترخيص ٤٥٥



جدة، في ٢٨ مارس ٢٠٢٤ م  
الموافق ١٨ رمضان ١٤٤٥ هـ



# التصويت على تعيين مراجع حسابات للشركة

التصويت على تعيين مراجع حسابات للشركة، من بين المرشحين بناء على توصية لجنة المراجعة، وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للفترات التالية (الربع الأول والربع الثاني والربع الثالث) والسنوات من السنتين الماليتين 2024م و 2025م وتحديد اتعابه.

عروض الشركات		
الشركة	الخدمة	السعر المقدم
KPMG	مراجعة القوائم المالية للعام المالي المنتهي بـ 31/12/2024م ومراجعة القوائم المالية للربع الأول والنصف سنوي والربع الثالث للعام 2024م ومراجعة القوائم المالية للعام المالي المنتهي بـ 31/12/2025م ومراجعة القوائم المالية للربع الأول والنصف سنوي والربع الثالث للعام 2025م	880,000 SAR
Ernst & Young		948,000 SAR
PWC		1,400,000 SAR



التصويت على توصية مجلس الإدارة بتوزيع  
أرباح نقدية على المساهمين عن العام  
2023م

# توصية مجلس الإدارة

البند	توضيح
مقدمة	قرر مجلس إدارة شركة الف ميم ياء للمعدات و الاجهزة الطبية بالإجماع الموافقة على التوصية للجمعية العامة بتوزيع أرباح نقدية على السادة مساهمي الشركة، وذلك عن العام المالي المنتهي 31/12/2023م
تاريخ قرار مجلس إدارة الشركة	14-09-1445هـ الموافق 24-03-2024م
اجمالي المبلغ الموزع	14,000,000 مليون ريال سعودي
عدد الأسهم المستحقة للأرباح	7,000,000 سهم
حصة السهم من التوزيع	2 ريال سعودي لكل سهم
نسبة التوزيع إلى قيمة السهم الاسمية (%)	20 %
تاريخ الأحقية	ستكون أحقية التوزيعات النقدية للمساهمين المالكين للأسهم يوم الاستحقاق، والمقيدين في سجل مساهمي الشركة لدي مركز الإيداع في نهاية ثاني يوم تداول يلي يوم انعقاد الجمعية العامة للشركة (يوم الاستحقاق) هذا وسيتم تحديد موعد الجمعية العامة للمساهمين بعد الحصول على الموافقات النظامية والتي سيتم من خلالها اعتماد توصية مجلس الإدارة بهذا الشأن .
تاريخ التوزيع	خلال 15 يوماً من تاريخ اعتماد الجمعية العامة لقرار توزيع الأرباح، وفقاً لماورد في اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بالشركات المساهمة المدرجة.



التصويت على صرف مكافآت لأعضاء  
مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية  
في 31 ديسمبر 2023م.

التصويت على صرف مبلغ (620,000) ريال مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023م.

## مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2023م

الاسم	العضو	مبلغ معين	بدل حضور جلسات للمجلس	الاجمالي
عمار بن احمد شطا	رئيس مجلس الادارة / عضو غير تنفيذي	١٢٠,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠,٠٠٠ ريال سعودي	١٤٠,٠٠٠ ريال سعودي
احمد بن سعود غوث	نائب رئيس مجلس الادارة / عضو غير تنفيذي	١٠٠,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠,٠٠٠ ريال سعودي	١٢٠,٠٠٠ ريال سعودي
هشام بن عمر باروم	عضو مجلس ادارة / عضو غير تنفيذي	١٠٠,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠,٠٠٠ ريال سعودي	١٢٠,٠٠٠ ريال سعودي
علي بن محمديب عيد	عضو مجلس الادارة المنتدب / عضو تنفيذي	١٠٠,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠,٠٠٠ ريال سعودي	١٢٠,٠٠٠ ريال سعودي
عدنان بن عبدالله العليان	عضو مجلس ادارة / عضو مستقل	١٠٠,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠,٠٠٠ ريال سعودي	١٢٠,٠٠٠ ريال سعودي
المجموع		٥٢٠,٠٠٠ ريال سعودي	١٠٠,٠٠٠ ريال سعودي	٦٢٠,٠٠٠ ريال سعودي



# التصويت على تعديل لائحة عمل لجنة المراجعة

# مقارنة توضح التعديلات المقترح إدخالها على لائحة عمل لجنة المراجعة

المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل
المادة الخامسة: تكوين اللجنة	المادة الخامسة: تكوين اللجنة
تشكل الجمعية العمومية العادية لجنة المراجعة وفقاً لما يأتي:	تشكل بقرار من مجلس الإدارة لجنة مراجعة مكونة من ثلاثة إلى خمسة أعضاء من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين سواء من المساهمين أو غيرهم، وان يكون من بينهم مختص بالشؤون المحاسبية والمالية. تكون مدة العضوية في اللجنة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرتين فقط مدة عضوية اللجنة تتزامن مع مدة عضوية مجلس الإدارة. وتصدر الجمعية العامة للشركة - بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة - لائحة عمل لجنة المراجعة على أن تشمل هذه اللائحة ضوابط وإجراءات عمل اللجنة، ومهامها، وقواعد اختيار أعضائها، وكيفية ترشيحهم، ومدة عضويتهم، ومكافآتهم، وآلية تعيين أعضائها بشكل مؤقت في حال شغور أحد مقاعد اللجنة.
1. يقوم مجلس الإدارة بترشيح الأعضاء الذين يرى أهليتهم لعضوية اللجنة إلى الجمعية العمومية العادية لتعيينهم، وتتوافر فيهم الشروط الواجب توافرها في العضو.	تشكل لجنة المراجعة برئاسة رئيس لجنة المراجعة ونائب رئيس من بين أعضائها، كما تقوم بتعيين أمين سر لجنة المراجعة من بين أعضائها أو من موظفي الشركة وذلك في أول اجتماع لها.
2. مدة عضوية اللجنة تتزامن مع مدة عضوية مجلس الإدارة.	ويجب أن يكون من بين أعضاء اللجنة عضو مستقل على الأقل، ويعتبر العضو مستقلاً إذا توافرت فيه الشروط التالية:
3. حاجة الشركة وظروفها وأوضاعها بما يمكنها من تأدية مهامها بفعالية.	• ألا يكون مالكا لما نسبته خمسة في المائة أو أكثر من أسهم الشركة أو من أسهم شركة أخرى من مجموعتها.
4. تكون مدة العضوية في اللجنة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرتين فقط.	• ألا يكون ممثلاً لشخص ذي صفة اعتبارية يملك ما نسبته خمسة في المائة أو أكثر من أسهم الشركة أو من أسهم شركة أخرى من مجموعتها.
5. تشكل اللجنة من (3) ثلاثة أعضاء على الأقل وخمسة أعضاء على الأكثر، ويتم تعيينهم من قبل الجمعية العامة العادية للشركة من غير أعضاء المجلس التنفيذي سواء من المساهمين أو غيرهم ممن تتوفر فيهم الشروط المحددة في الفقرات (6)، (7)، (8) أدناه.	• ألا يكون له صلة قرابة مع أي من أعضاء مجلس الإدارة في الشركة أو في شركة أخرى من مجموعتها.
6. يجب أن يكون بين أعضاء اللجنة أشخاص على إمام بالجوانب المالية والمحاسبية والإدارية وبطبيعة أعمال الشركة.	• ألا تكون له صلة قرابة مع أي من كبار التنفيذيين في الشركة أو في شركة أخرى من مجموعتها حتى الدرجة الثالثة.
7. ألا يكون من أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين في الشركة، أو في المنشآت التي تسيطر عليها الشركة، أو ممن يقومون بعمل فني أو إداري في الشركة.	• ألا يكون عضو مجلس إدارة في شركة أخرى من مجموعة الشركة.
8. يجب أن يكون من بين أعضاء اللجنة عضو مستقل على الأقل، ويعتبر العضو مستقلاً إذا توافرت فيه الشروط التالية:	
• ألا يكون مالكا لما نسبته خمسة في المائة أو أكثر من أسهم الشركة أو من أسهم شركة أخرى من مجموعتها.	
• ألا يكون ممثلاً لشخص ذي صفة اعتبارية يملك ما نسبته خمسة في المائة أو أكثر من أسهم الشركة أو من أسهم شركة أخرى من مجموعتها.	
• ألا يكون له صلة قرابة مع أي من أعضاء مجلس الإدارة في الشركة أو في شركة أخرى من مجموعتها.	
• ألا يكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة.	

<ul style="list-style-type: none"> <li>• ألا يعمل أو يكون قد عمل خلال العاميين الماضيين موظفًا لدى الشركة أو أي طرف متعامل معها أو شركة أخرى من مجموعتها، كمراجعي الحسابات أو كبار الموردين، وألا يكون مالگًا لحصص سيطرة لدى أي من تلك الأطراف خلال العاميين الماضيين.</li> <li>• ألا يتقاضى مبالغ مالية من الشركة علاوة على مكافأة عضوية المجلس أو أي من لجانه.</li> <li>• أن يمتنع عن الدخول في أي نشاط قد يكون متعارضاً مع مصلحة الشركة أو منافساً لها، أو أن يتجر في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة.</li> </ul> <p>➤ إعفاء أعضاء اللجنة:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. يتم إعفاء أي عضو من أعضاء اللجنة بقرار من مجلس الإدارة والإفصاح على تداول في الحالات التالية: <ul style="list-style-type: none"> <li>• طلب العضو إعفائه من عضويته باللجنة.</li> <li>• إساءة استخدام العضو لمنصبه في اللجنة أو سوء التصرف الذي يعتبره المجلس مضرًا بأهداف وسمعة الشركة.</li> <li>• تغيب العضو عن الحضور ثلاثة اجتماعات متتالية دون عذر يقبله المجلس.</li> <li>• فقد العضو لأي شرط من الشروط الواجب توافرها في عضو اللجنة.</li> </ul> </li> <li>2. عند انتهاء مدة العضو أثناء مدة عمل اللجنة بسبب الوفاة أو الاستقالة أو العجز أو الإعفاء، يعين المجلس عضو آخر لشغل المنصب الشاغر في اللجنة آخذاً بعين الاعتبار الشروط الواجب توافرها في عضو اللجنة على أن يعرض هذا التعيين في أول اجتماع للجمعية العامة العادية.</li> </ol>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• ألا تكون له صلة قرابة مع أي من كبار التنفيذيين في الشركة أو في شركة أخرى من مجموعتها حتى الدرجة الثالثة.</li> <li>• ألا يكون عضو مجلس إدارة في شركة أخرى من مجموعة الشركة.</li> <li>• ألا يعمل أو يكون قد عمل خلال العاميين الماضيين موظفًا لدى الشركة أو أي طرف متعامل معها أو شركة أخرى من مجموعتها، كمراجعي الحسابات أو كبار الموردين، وألا يكون مالگًا لحصص سيطرة لدى أي من تلك الأطراف خلال العاميين الماضيين.</li> <li>• ألا يتقاضى مبالغ مالية من الشركة علاوة على مكافأة عضوية المجلس أو أي من لجانه.</li> <li>• أن يمتنع عن الدخول في أي نشاط قد يكون متعارضاً مع مصلحة الشركة أو منافساً لها، أو أن يتجر في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة.</li> </ul> <p>➤ إعفاء أعضاء اللجنة:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. يتم إعفاء أي عضو من أعضاء اللجنة بقرار من الجمعية العامة العادية في الحالات التالية: <ul style="list-style-type: none"> <li>• طلب العضو إعفائه من عضويته باللجنة.</li> <li>• إساءة استخدام العضو لمنصبه في اللجنة أو سوء التصرف الذي يعتبره المجلس مضرًا بأهداف وسمعة الشركة.</li> <li>• تغيب العضو عن الحضور ثلاثة اجتماعات متتالية دون عذر يقبله المجلس.</li> <li>• فقد العضو لأي شرط من الشروط الواجب توافرها في عضو اللجنة.</li> </ul> </li> <li>2. عند انتهاء مدة العضو أثناء مدة عمل اللجنة بسبب الوفاة أو الاستقالة أو العجز أو الإعفاء، يعين المجلس عضو آخر لشغل المنصب الشاغر في اللجنة آخذاً بعين الاعتبار الشروط الواجب توافرها في عضو اللجنة على أن يعرض هذا التعيين في أول اجتماع للجمعية العامة العادية.</li> </ol>
<p><b>المادة التاسعة: مهام أمين سر اللجنة ومسؤولياته</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. التحضير والتنسيق للاجتماعات دون أن يكون لأمين السر حق التصويت.</li> <li>2. حضور اجتماعات اللجنة وإعداد محاضر الاجتماعات وتوثيقها، وبلغ أعضاء اللجنة بمواعيد الجلسات، وجدول الأعمال للأعضاء، ويقوم بكافة الأعمال الإدارية الخاصة باللجنة.</li> </ol>	<p><b>المادة التاسعة: مهام أمين سر اللجنة ومسؤولياته</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. التحضير والتنسيق للاجتماعات دون أن يكون لأمين السر حق التصويت.</li> <li>2. حضور اجتماعات اللجنة وإعداد محاضر الاجتماعات وتوثيقها، وبلغ أعضاء اللجنة بمواعيد الجلسات، وجدول الأعمال للأعضاء، ويقوم بكافة الأعمال الإدارية الخاصة باللجنة.</li> </ol>

<p>3. يعد أمين سر اللجنة مسودة محضر الاجتماع للجنة و يرسله للأعضاء خلال أسبوع كحد أقصى من تاريخ الاجتماع.</p> <p>4. المحافظة على أسرار الشركة والامتناع عن ممارسة أي نشاط قد يكون معارضاً لمصلحة الشركة.</p> <p>5. تزويد أعضاء اللجنة والأطراف ذات العلاقة (عند الطلب) بنسخ من محاضر الاجتماعات.</p> <p>6. جمع التواقيع على محاضر اجتماعات اللجنة.</p> <p>7. يرسل أمين سر اللجنة كل مدة قائمة محدثة لسجل متابعة تنفيذ قرارات اللجنة وتوصياتها وذلك لضمان اطلاع الأعضاء على حالة ومستجدات تنفيذ القرارات والتوصيات.</p> <p>8. الاحتفاظ بجميع مستندات اللجنة، بما في ذلك جداول الأعمال والمحاضر وسجلات متابعة تنفيذ قرارات اللجنة وتوصياتها.</p> <p>9. متابعة تنفيذ القرارات والتوصيات التي تم الاتفاق عليها في اجتماعات اللجنة.</p>	<p>3. المحافظة على أسرار الشركة والامتناع عن ممارسة أي نشاط قد يكون معارضاً لمصلحة الشركة.</p> <p>4. تزويد أعضاء اللجنة والأطراف ذات العلاقة (عند الطلب) بنسخ من محاضر الاجتماعات.</p> <p>5. جمع التواقيع على محاضر اجتماعات اللجنة.</p> <p>6. يرسل أمين سر اللجنة كل مدة قائمة محدثة لسجل متابعة تنفيذ قرارات اللجنة وتوصياتها وذلك لضمان اطلاع الأعضاء على حالة ومستجدات تنفيذ القرارات والتوصيات.</p> <p>7. الاحتفاظ بجميع مستندات اللجنة، بما في ذلك جداول الأعمال والمحاضر وسجلات متابعة تنفيذ قرارات اللجنة وتوصياتها.</p> <p>8. متابعة تنفيذ القرارات والتوصيات التي تم الاتفاق عليها في اجتماعات اللجنة.</p>
<p><b>المادة العاشرة: إدارة الاجتماع والحضور</b></p>	<p><b>المادة العاشرة: إدارة الاجتماع والحضور</b></p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تعتمد اللجنة الجدول الزمني لاجتماعاتها قبل بداية كل سنة مالية، على أن يتم الاتفاق بشكل نهائي خلال كل اجتماع على تاريخ الاجتماع اللاحق.</li> <li>• يجوز لأي عضو من لجنة المراجعة أن يقوم بتفويض عضو آخر للحضور أو التصويت عنه. وفي حال تغيب رئيس اللجنة، يتم تعيين وتفويض مؤقت لنائب رئيس اللجنة.</li> <li>• يجوز للجنة المراجعة عقد اجتماعاتها حضورياً أو عن طريق وسائل التقنية الحديثة.</li> <li>• يجوز للجنة المراجعة دعوة من تراه مناسباً لحضور اجتماعاتها، على أن يتم تثبيت ذلك بمحضر الاجتماع، دون أن يكون لهذا الشخص المدعو أي حق بالتصويت على قرارات وتوصيات اللجنة.</li> <li>• يجب ألا تقل اجتماعات اللجنة عن (4) أربعة اجتماعات خلال السنة المالية للشركة.</li> <li>• تعقد اللجنة اجتماعاً إذا طلب ذلك رئيس اللجنة أو عضوين من أعضائها أو المراجع الخارجي أو المراجع الداخلي، أو المجلس، على أن يبين طلب الاجتماع الأسباب الموجبة له.</li> <li>• يتعين أن تجتمع اللجنة -بصفة دورية مع المراجع الخارجي للشركة، والمديرين التنفيذيين، والمراجع الداخلي (كلاً على حده)، وذلك لمناقشة المواضيع ذات العلاقة بالمهام والمسئوليات المنوطة باللجنة بما في ذلك التقارير المالية أو الإدارية للشركة.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• تعتمد اللجنة الجدول الزمني لاجتماعاتها قبل بداية كل سنة مالية، على أن يتم الاتفاق بشكل نهائي خلال كل اجتماع على تاريخ الاجتماع اللاحق.</li> <li>• لا يجوز لأي عضو من لجنة المراجعة أن يقوم بتفويض عضو آخر للحضور أو التصويت عنه، إلا في حالة تغيب رئيس اللجنة بالتالي يتم تعيين وتفويض مؤقت لعضو من أعضاء اللجنة من قبل رئيس اللجنة لإدارة ورئاسة الاجتماع المحدد.</li> <li>• يجوز للجنة المراجعة دعوة من تراه مناسباً لحضور اجتماعاتها، على أن يتم تثبيت ذلك بمحضر الاجتماع، دون أن يكون لهذا الشخص المدعو أي حق بالتصويت على قرارات وتوصيات اللجنة.</li> <li>• يجب ألا تقل اجتماعات اللجنة عن اجتماعين (2) خلال السنة المالية للشركة.</li> <li>• تعقد اللجنة اجتماعاً إذا طلب ذلك رئيس اللجنة أو عضوين من أعضائها أو المراجع الخارجي أو المراجع الداخلي، أو المجلس، على أن يبين طلب الاجتماع الأسباب الموجبة له.</li> <li>• يتعين أن تجتمع اللجنة - ولمرة واحدة على الأقل خلال السنة المالية - مع المراجع الخارجي للشركة، والمديرين التنفيذيين، والمراجع الداخلي (كلاً على حده)، وذلك لمناقشة المواضيع ذات العلاقة بالمهام</li> </ul>

<p>تصدر قرارات وتوصيات اللجنة بأغلبية أصوات أعضائها الحاضرين، وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي معه الرئيس، ولا يجوز الامتناع عن التصويت إلا في حالة وجود تضارب مصالح ولا يجوز الإنابة في التصويت.</p> <p>يجوز لأي عضو التحفظ على أي قرار تتخذه اللجنة، على أن يبين الأسباب الأساسية التي دعت به إلى التحفظ، وإذا خرج أي عضو من اجتماع اللجنة قبل اختتامه فيقتصر تحفظه إن وجد على القرارات التي حضر مناقشتها على أن ينص المحضر على البنود التي حضر مناقشتها إذا أبدى رغبته في ذلك.</p>	<p>والمسئوليات المنوطة باللجنة بما في ذلك التقارير المالية أو الإدارية للشركة.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>تصدر قرارات وتوصيات اللجنة بأغلبية أصوات أعضائها الحاضرين، وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي معه الرئيس، ولا يجوز الامتناع عن التصويت إلا في حالة وجود تضارب مصالح ولا يجوز الإنابة في التصويت.</li> <li>يجوز لأي عضو التحفظ على أي قرار تتخذه اللجنة، على أن يبين الأسباب الأساسية التي دعت به إلى التحفظ، وإذا خرج أي عضو من اجتماع اللجنة قبل اختتامه فيقتصر تحفظه إن وجد على القرارات التي حضر مناقشتها على أن ينص المحضر على البنود التي حضر مناقشتها إذا أبدى رغبته في ذلك.</li> </ul>
<p><b>المادة الخامسة عشر: اتخاذ القرارات وإبلاغها والتوصيات ومتابعتها وطلب المستندات</b></p>	<p><b>المادة الخامسة عشر: اتخاذ القرارات وإبلاغها والتوصيات ومتابعتها وطلب المستندات</b></p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>تتخذ قرارات اللجنة وتوصياتها بأغلبية الأصوات المشاركة في الاجتماع.</li> <li>إذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع أو من فوضه لرئاسة اجتماع اللجنة.</li> <li>من حق لجنة المراجعة أن تطلب من الإدارات ذات العلاقة بحضور الاجتماع وتقديم أي معلومات ومستندات إضافية ليتم اتخاذ القرار أو التوصية على معرفة ودراية.</li> <li>من حق لجنة المراجعة عند الحاجة أن تكلف أحد أعضائها أو أن تطلب من الإدارة العليا من خلال رئيس مجلس الإدارة بدراسة أو تنفيذ أي من الموضوعات المطروحة عليها ومن ثم تزويد اللجنة بنتائج الدراسة.</li> <li>يجوز لرئيس لجنة المراجعة أن يطلب التصويت على قرار اللجنة بالتمرير بواسطة البريد الإلكتروني أو أي وسيلة متاحة، بحيث يتم تدوين ذلك بمحضر الاجتماع الحضوري المقبل ونتيجة التصويت والوسيلة التي تم استخدامها بالتصويت.</li> <li>يقوم أمين سر اللجنة بإبلاغ قرارات وتوصيات اللجنة إلى الجهات ذات العلاقة والمعنيين بالموضوع ومتابعة تنفيذ تلك التوصيات.</li> <li>يقوم أمين سر اللجنة برفع أي معوقات تواجه سير أعمال اللجنة بما في ذلك أي تأخير في تنفيذ القرارات والتوصيات.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>تتخذ قرارات اللجنة وتوصياتها بأغلبية الأصوات المشاركة في الاجتماع.</li> <li>إذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع أو من فوضه لرئاسة اجتماع اللجنة.</li> <li>يجوز للجنة أن تطلب من الإدارات ذات العلاقة بحضور الاجتماع وتقديم أي معلومات ومستندات إضافية ليتم اتخاذ القرار أو التوصية على معرفة ودراية.</li> <li>يجوز للجنة المراجعة عند الحاجة أن تكلف أحد أعضائها أو أن تطلب من الإدارة العليا من خلال رئيس مجلس الإدارة بدراسة أو تنفيذ أي من الموضوعات المطروحة عليها ومن ثم تزويد اللجنة بنتائج الدراسة.</li> <li>يجوز لرئيس لجنة المراجعة وفي حالات وظروف معينة وطارئة يتعذر بها عقد الاجتماع أن يطلب التصويت على قرار اللجنة عن بعد بواسطة الهاتف أو البريد الإلكتروني أو أي وسيلة متاحة، بحيث يتم تدوين ذلك بمحضر الاجتماع ونتيجة التصويت والوسيلة التي تم استخدامها بالتصويت.</li> <li>يقوم أمين سر اللجنة بإبلاغ قرارات وتوصيات اللجنة إلى الأطراف ذات العلاقة والمعنيين بالموضوع ومتابعة تنفيذ تلك التوصيات.</li> <li>يقوم أمين سر اللجنة برفع أي معوقات تواجه سير أعمال اللجنة بما في ذلك أي تأخير في تنفيذ القرارات والتوصيات.</li> </ul>



شركة ألف ميم ياء للمعدات والأجهزة الطبية  
شركة مساهمة بسجل تجاري رقم 4030186415 برأس مال قدره 70,000,000 ريال سعودي

إضافة مادة:

على لجنة المراجعة وضع الية تتيح للعاملين في الشركة تقديم ملحوظاتهم بشأن أي تجاوز في التقارير المالية أو غيرها بسرية. وعلى اللجنة التحقق من تطبيق هذه الالية بإجراء تحقيق مستقل يتناسب مع حجم الخطأ أو التجاوز وتبني إجراءات متابعة مناسبة.



التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس  
الإدارة عن العام المالي المنتهي في 31  
ديسمبر 2023م.



شكرا لكم

شركة الف هيم ياء للمعدات والاجهزة الطبية